

شرح سنن ابن ماجه

751 - كنا ننام الخ وهذه رخصة لابن السبيل والمسافر فإن بن عمر ما كان له حينئذ أهل وأما لغيره فيكره الاعتقاد بالنوم فيه ولو دخل أحد للصلاة فنام هنا فلا بأس به لأن الصحابة كانوا يفعلون ذلك 12 إنجاح .

752 - يعيش وهو يعيش بن طخفة بن قيس وعكس بن ماجه فقال يعيش بن قيس بن طخفة قال في التقريب بكسر أوله وسكون الخاء المعجمة ثم فاء ويقال بالهاء ويقال بالغين المعجمة بن قيس الغفاري صحابي له حديث في النوم على البط فخر .

2 - قوله أي مسجد وضع أول طرف مقطوع الإضافة مبني على الضم والمضاف اليه محذوف وهو الازمان أي في أول الازمان قبل كل المساجد انجاح .

3 - قوله أربعون عاما فيه اشكال لأن الكعبة بناها إبراهيم والمسجد الأقصى بناه سليمان عليه السلام وبينهما أكثر من ألف سنة والوجه في الجواب ما ذكره بن الجوزي ان الإشارة في الحديث الى أول البناء ووضع أساس المسجد وليس إبراهيم عليه السلام أول من بنى الكعبة ولا سليمان أول من بنى بيت المقدس فقد روي ان أول من بنى الكعبة آدم عليه السلام ثم انتشر ولده في الأرض فجائز ان يكون بعضهم قد وضع بيت المقدس ثم بنى إبراهيم عليه السلام الكعبة وقال الشيخ قد وجت ما يشهد له فذكر بن هشام ان ادم عليه السلام لما بنى الكعبة امره ﷻ تعالى بالسير الى بيت المقدس وان يبنيه فبناه ونسك فيه وبناء ادم البيت مشهور كذا في بعض الشروح وذكره الشيخ في اللمعات .

4 - قوله .

754 - عن محمود بن الربيع وهو من صغار الصحابة لأنه عقل مجة مجها رسول الله ﷺ صلى الله عليه وسلم ومن عقل شيئا منه صلى الله عليه وسلم في صغره مع الإسلام يعد صحابيا على الصحيح وقد ترجم البخاري في صحيحه باب متى يصح سماع الصغير فأورد في ذلك الباب هذا الحديث انجاح .

5 - قوله قد أنكرت من بصر أي وجدته على خلاف عادته من رؤية المناظر انجاح .

6 - قوله على خزيرة هي لحم يقطع صغارا ويصب عليه ماء كثير فإذا انضج ذر عليه الدقيق فإن لم يكن فيها دقيق فهي عصيدة وقيل هي حساء من دقيق ودسم وقيل إذا كان من دقيق فهي حريرة وإذا كان من نخالة فهي خزيرة وقيل هي بحاء مهملة وراء مكررة ما يكون من اللبن كذا في المجمع وفي الحديث التبرك بآثار الصالحين والصلاة في المكان الذي صلوا فيه ورخصة التخلف عن الجماعة للأعمى والاستيذان في دخول بيت الغير والصلاة في بيته قبل الجلوس والصلاة في المكان الذي يحب ان يصلي فيه لأنه صلى الله عليه وسلم ما صلى الا بعد سؤاله عنه

والصلاة النافلة مع الجماعة أحيانا بلا تداع وأما المواظبة عليها والتداعي لها فمكروهان
كما في كتب الفقه وتفسير التداعي الزيادة على الثلاثة وقيل الأذان وفيه اطعام الطعام
لزائر وقبول دعوته انجاح .

7 - قوله .

756 - فحل هو حصير يعمل من سقف فحال النحل وهو فحلها وذكرها الذي يلحق منه كذا في
الدر فكنس أي اخرج كناسته ورش أي نضح وهذا للتنظيف والتطهير انجاح .

8 - قوله رأى نخامة وفي رواية رأى بصاقا وفي رواية مخاطا قال أهل اللغة المخاط من
الأنف والبصاق والبزاق من الفم والنخامة وهي النخاعة من الرأس أيضا ومن الصدر ويقال
تفخم وتفتح نووي شرح مسلم .

9 - قوله وليبزق عن شماله الخ قال النووي هذا في غير المسجد أما المصلي في المسجد فلا
يبزق الا في ثوبه لقوله صلى الله عليه وسلم البزاق في المسجد خطيئة فكيف يأذن فيه صلى
الله عليه وسلم وإنما نهى عن البصاق عن اليمين تشريفا لها وفي رواية البخاري فلا يبصق
أمامه ولا عن يمينه فإن عن يمينه ملكا انتهى .

1 - قوله في قبلة المسجد أي جداره الذي يلي القبلة وليس المراد المحراب لأن المحاريب
من المحدثات بعده صلى الله عليه وسلم ومن ثم كره جمع من السلف اتخاذها والصلاة فيها وأول
من أحدث ذلك عمر بن عبد العزيز وهو يومئذ عامل للوليد بن عبد الملك على المدينة لما
أسس مسجد النبي صلى الله عليه وسلم وهدمه وزاد فيه مرقاة 11 قوله